

من طلق زوجته وتزوج اختها

خالد المصلح

رجل طلق زوجته وتزوج اختها. ما حكم ذلك؟ لا بأس بهذا. مهم. الممنوع هو الجمع بين اختين وان تجمع بين الاختين الا ما قد سلف
اما اذا لم يجمع بين اختين فانه لا بأس - 00:00:00